قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٠٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٤٤ لسنة ٢٠١٠ بشأن إضافة غرض إنشاء المناطق التجارية إلى أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن اعتبار مشروع إقامة ساحة انتظار لاستيعاب عدد من الأتوبيسات والسيارات ومحلات تجارية على قطعتى الأرض المملوكتين للشركة المصرية العامة للسياحة والفنادق «إيجوث» لصالح المتحف المصرى الكبير من أعمال المنفعة العامة ، والمعدل بالقرار رقم ٢٨٣٦ لسنة ٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة ساحة انتظار لاستيعاب عدد من الأتوبيسات والسيارات ومحلات تجارية ، وذلك لصالح المتحف المصرى الكبير .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطتين المساحيتين والكشفين المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٠ أغسطس سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة السياحة والآثار

مذكرة إيضاحية

فى إطار تنفيذ مشروع إقامة ساحة انتظار لاستيعاب عدد من الأتوبيسات والسيارات ومحلات تجارية سياحية لخدمة زائرى المتحف المصرى الكبير وغيرهم، كمشروع من شأنه تعظيم الاستفادة واستكمال التنسيق وتحسين المنطقة المحيطة بالمتحف المصرى الكبير، وحرصًا على التخطيط الجيد للأنشطة الاستثمارية فى المنطقة وتوحيد جهة الإدارة والتشغيل لضمان عدم تعارض الأنشطة الاستثمارية المزمع تنفيذها مع الأنشطة الاستثمارية الجارى تنفيذها داخل المتحف، وإيجاد الخدمات المتكاملة لمشروع مجمع المتحف المصرى الكبير، فقد سبق وأن صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع إقامة ساحة انتظار لاستيعاب عدد من الأتوبيسات والسيارات ومحلات تجارية على قطعتى الأرض المملوكتين للشركة المصرية العامة للسياحة والفنادق «إيجوث» لصالح المتحف المصرى الكبير من أعمال المنفعة العامة، وقرر فى مادته الثانية أن يتم الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه والمبين موقعها وحدودها وملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين بالقرار سالف الذكر.

وقد تبين وجود مساحات أخرى من الأراضى غير واردة بالرسم التخطيطى المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء المشار إليه عاليه، وأنه لاستكمال المشروع سالف البيان على الوجه المطلوب ؛ فإن الأمر يتطلب تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء المشار إليه بضم تلك المساحات من الأراضي، والمملوكة بحسب كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين لورثة محمد مصطفى عبد الفتاح، والملاصقة لقطعة الأرض الممتدة بطول سور ملعب جولف مينا هاوس التى تم تقرير صفة النفع العام لها بموجب القرار

رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢٠ آنف البيان، فضلا عن أن بقاءها بحالتها من حيث الشكل أو المساحة لا يتفق مع التحسين المطلوب.

وبناء على ذلك، فقد صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٣٦ لسنة ٢٠٢١ بشأن استبدال نص المادة الثانية من قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢٠ سالف الذكر.

وقد ورد بكتاب مدير عام الإدارة العامة للتثمين (وجه قبلي) بالهيئة المصرية العامة للمساحة بضرورة موافاتهم بقرار منفعة عامة جديد .

وقد تم تقدير القيمة المبدئية للتعويضات المقرر صرفها عن نزع ملكية الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بمعرفة الهيئة المصرية العامة للمساحة، بمبلغ ٣٦٥ مليون جنيه (ثلاثمائة وخمسة وستون مليون جنيها)، وسوف يتم إيداع تلك القيمة المبدئية بحساب الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية عقب صدور القرار المطلوب.

لذلك وإعمالا لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات.

فقد أعد مشروع القرار المرفق، التفضل دولتكم بعد الاطلاع بالنظر فى إصداره حال الموافقة.

وزير السياحة والآثار

أحمد عيسى

الهيئة المصرية العامة للمساحة
مديرية المساحة بالجيزة
مكتب المشروعات

كشف حصر أعداد العقارات التابعة المتحف الكبير

مسلسل	الناحية	الحوض	رقم القطعة	المساحة	شمالك	المستأجر
	كفرة	الطاجر	ص٥	١٨ ٢١	شركة إيجوث	
	نضار	ع١	ص٦	٣ ½		
			ص٨	١٨ ½		
			ص١٢	١٧ ½		
			ص١١	٧ ١٢		
			ص١٩	٣ ٣	ورثة محمد مصطفى عبد الفتاح وآخرين	
			ص١٠	١٠ ١٠		
				٩ ١٦ ٣ ½		
		اجمالى المسطح		٩ ١٦ ٣ ½		

رئيس مجلس الإدارة
٢٩/٩/٢٠٢١

٤ ـ ٥
٢١٠٨

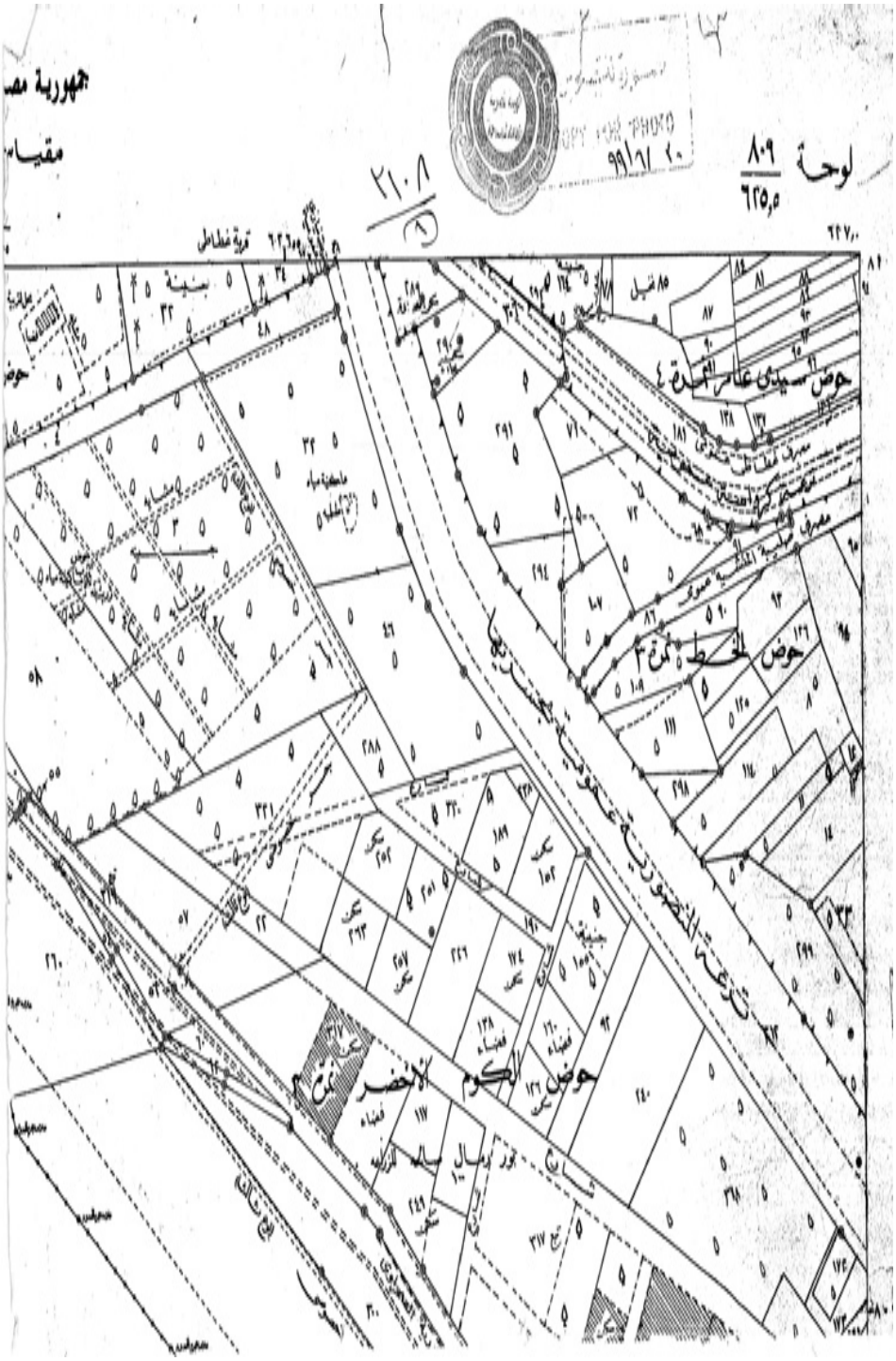
جمهورية مصر
مقياس
لوحة ٨٠٩
٦٢٥,٥
٢١٠٨
٢٠ ٩٩/٦/
حوض سعيدى عامر الخدمة ٤
حوض الخط ٣
حوض الكوم الأخضر
قرية غطاطى

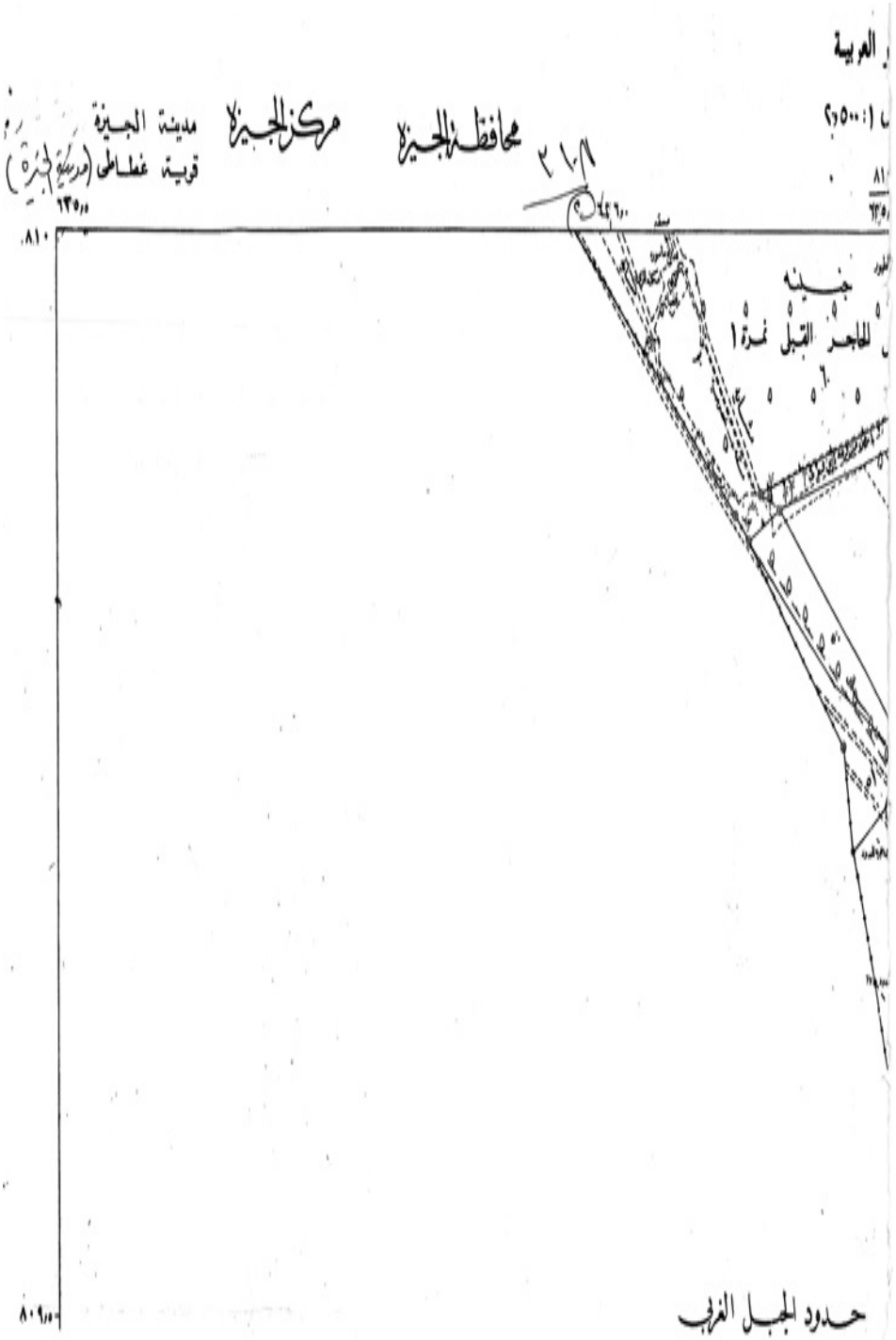
العربية
محافظة الجيزة
مركز الجيزة
مدينة الجيزة
قرية غطاطى
حدود الجبل الغربى

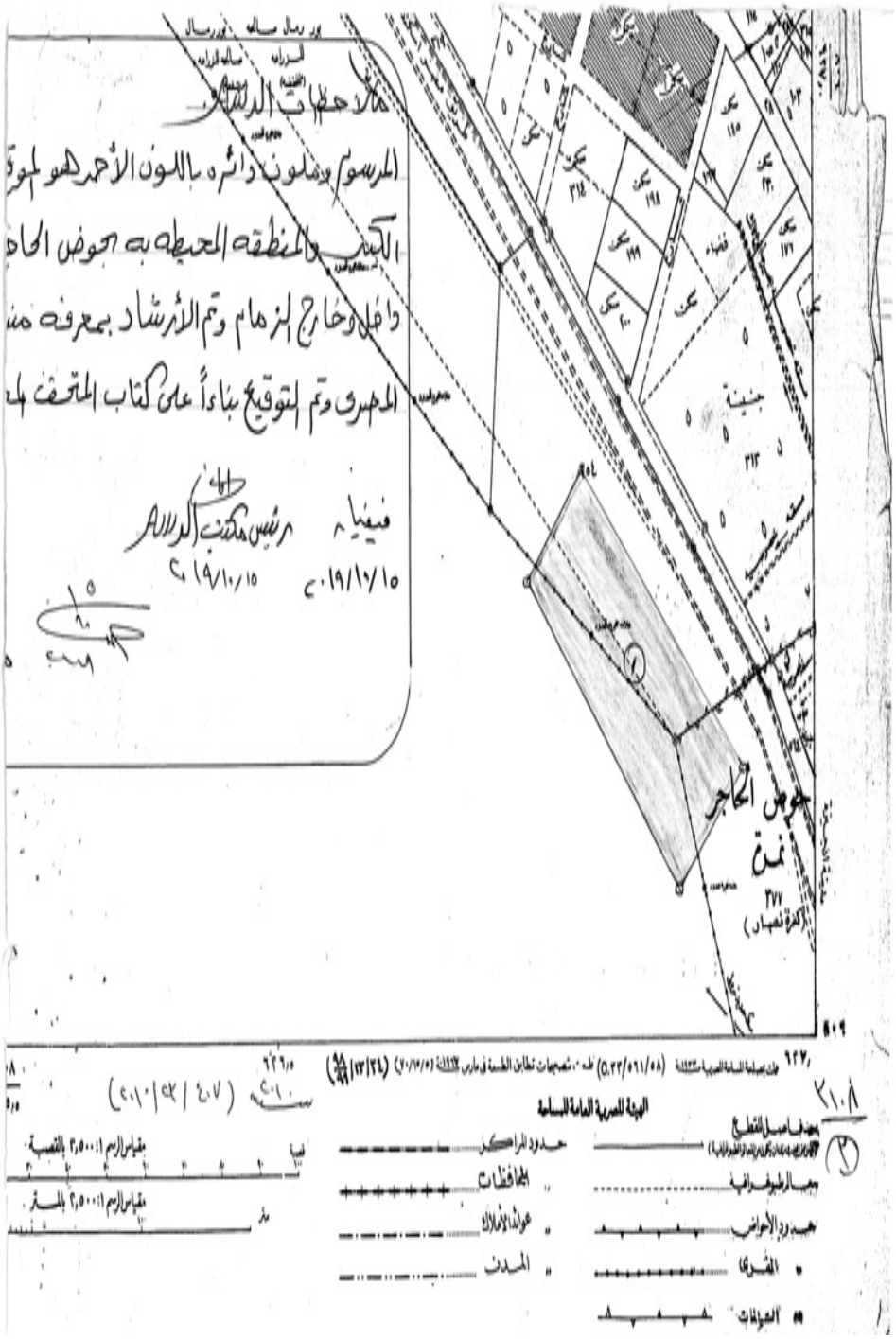
جنينة
٣١٣
حوض الحاجر
نمرة
٣٧٧
(كفر نصار)
الهيئة المصرية العامة للمساحة
حدود المراكز
المحافظات
عواصم الأقاليم
المدن
حدود الأحواض
المشروعات
الطرق
مقياس الرسم ١:٢,٥٠٠٠ بالفدان
مقياس الرسم ١:٢,٥٠٠٠ بالمتر

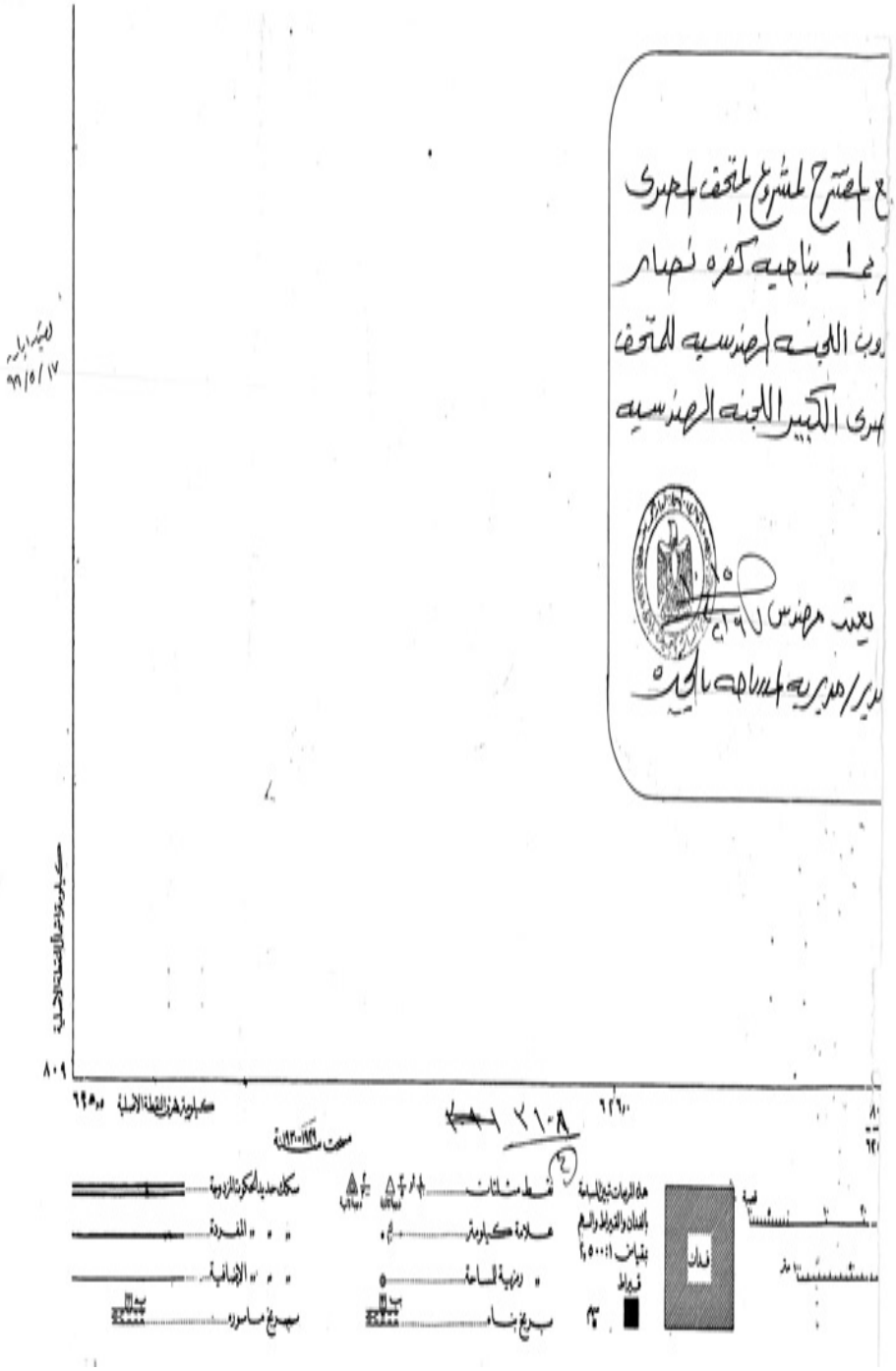
٢١٠٨
سكك حديد الحكومة المزدوجة
سكك حديد الحكومة المفردة
سكك حديد الخاصة الإضافية
سدرج مسلوره
قطع مثلثات
علامة كيلومتر
رزبة المساحة
برج بناء
قدان

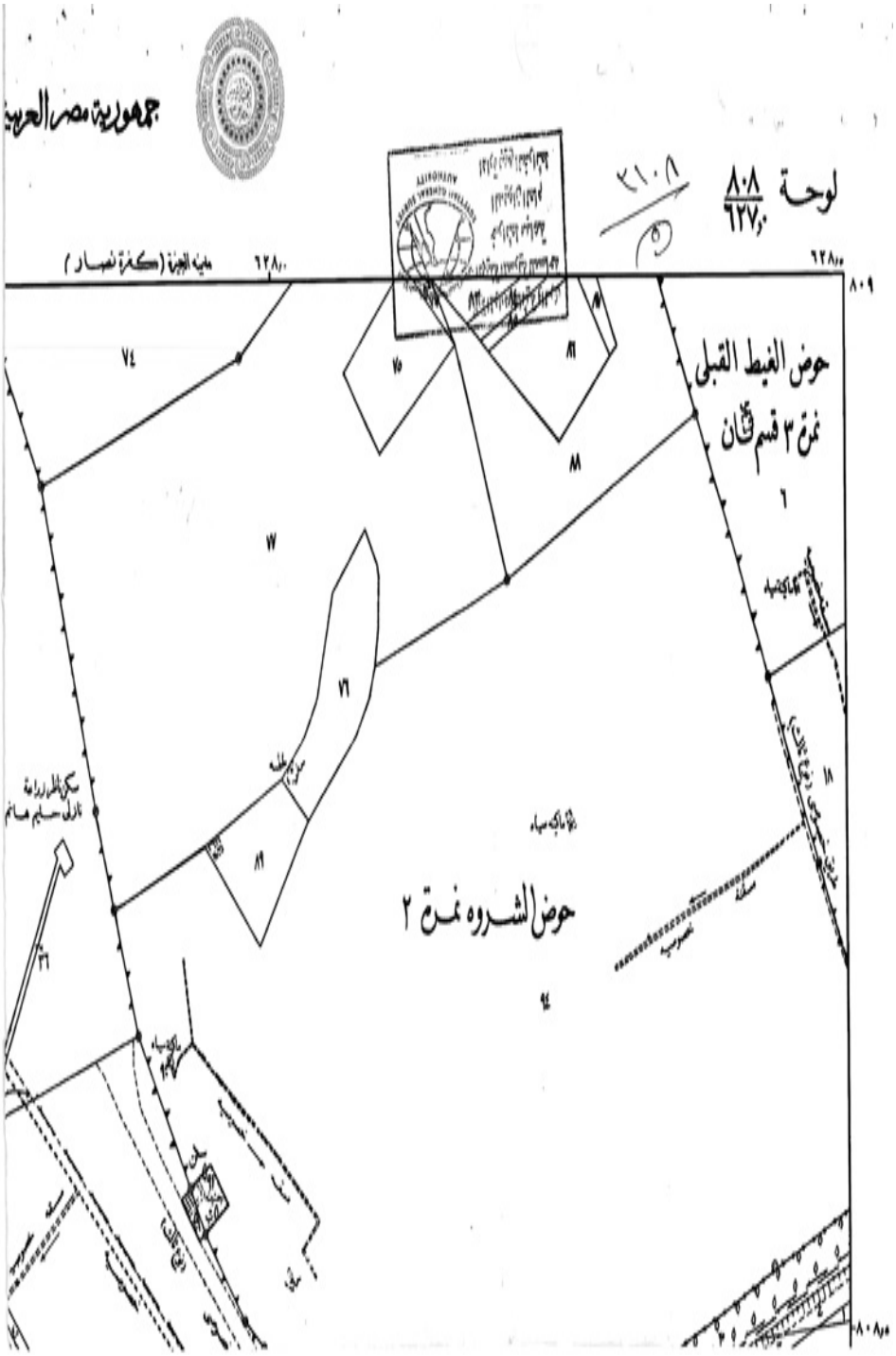
جمهورية مصر العربية
لوحة ٨٠٨/٦٢٧,٠
٢١٠٨
٦٢٨,٠
٦٢٨,٠
٨٠٩
٧٤
٧٥
٨١
٨٨
٧٧
٧٦
٨١
حوض الغيط القبلى
نمرة ٣ قسم ثان
٦
١٨
حوض الشروه نمرة ٢
٤
٨٠٨,٥

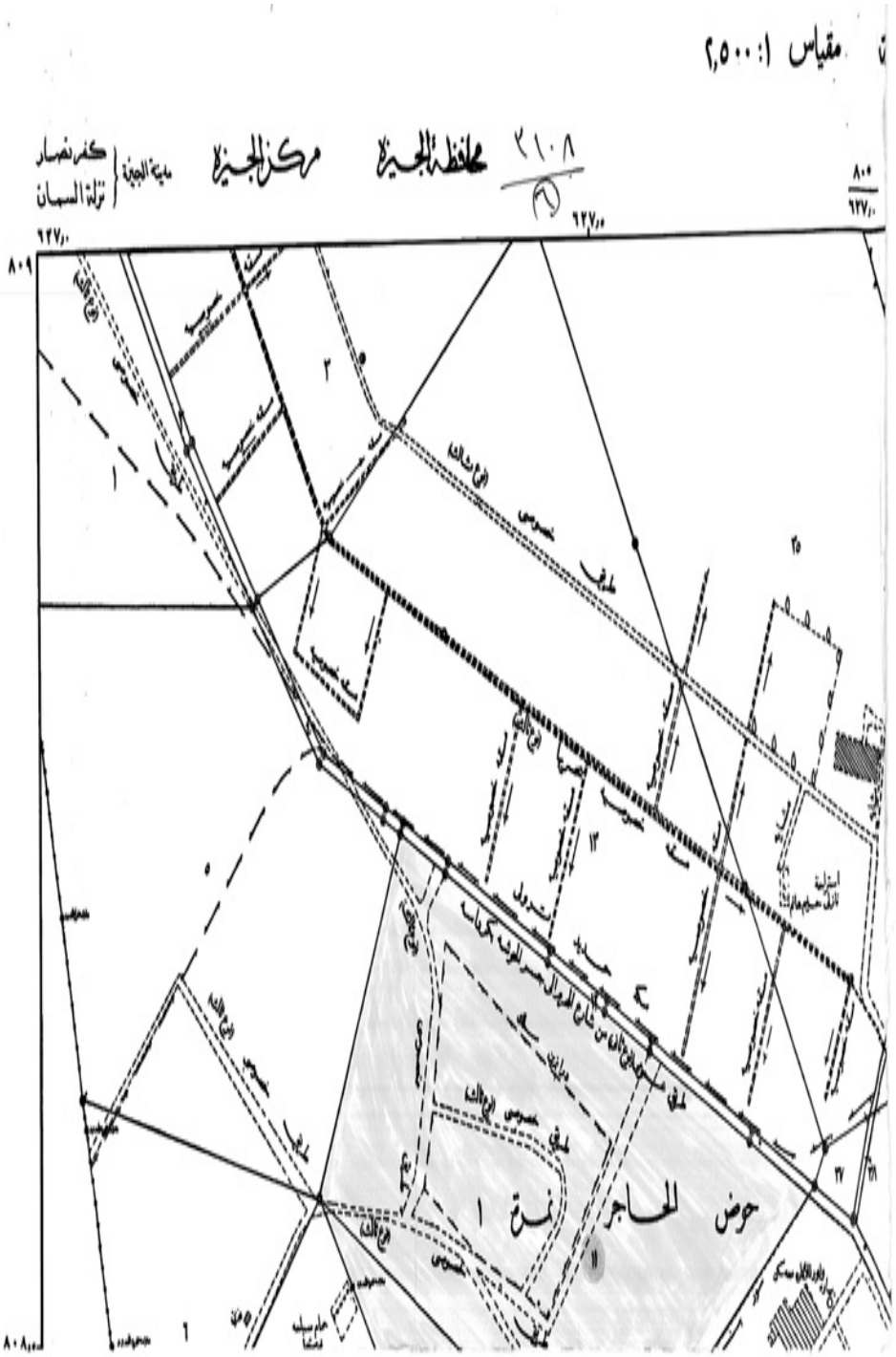
مقياس ١:٢,٥٠٠
محافظة الجيزة
مركز الجيزة
حوض الحاجر نمرة ١

حوض الانشا نمرة ٢ قسم ثان
ملعب الخواف
حوض سيدى حمد السمان نمرة ٢
٨٠٧
٦٢٧٥٠
٨٠٨
٦٢٨٥٠
هذه الخريطة لا يجوز تداولها أو نسخها أو إحداث أي تعديلات بها
إلا بموجب تصريح من الهيئة المصرية العامة للمساحة
وجميع الحقوق محفوظة للهيئة بموجب القانون ٨ لسنة ٢٠٠٢
طبعت بمطابع الهيئة العامة سنة ٢٠٢٠ (٢٠٢١/٢٣/٤٢)
حدود المراكز
« المحافظات
« عوائد الاملاك
« المدن
حدود الأحواض
« القرى
معالم طوبوغرافية
مقياس الرسم ١:٢٥٠٠ بالمتر
مقياس الرسم ١:٢٥٠٠ بالقصبة

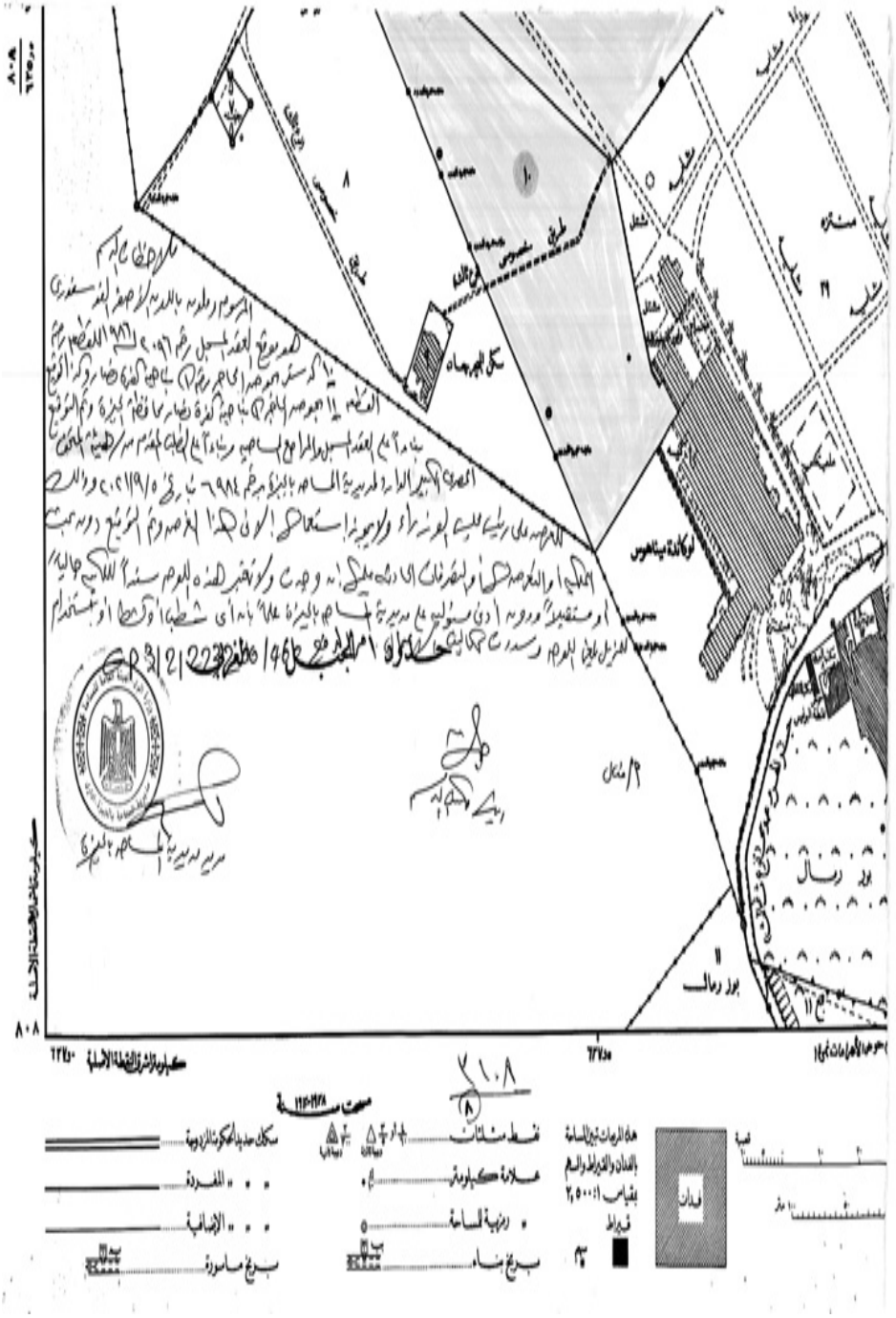

الهيئة المصرية العامة للمساحة
مديرية المساحة بالجيزة
مكتب المشروعات

كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين للمتحف الكبير

مسلسل	الناحية	الحوض	رقم القطعة	المساحة م	المساحة ط	المساحة ف	المالك	المستأجر
١	كفر نصار	الحاجر ع١	ص١					
	+	+		٣	١٧	-	شركة إيجوث	
	عظاظى	القيم المخصص	ص١٦					
		ع٢						
		+						
		ساحل الزمام						
				٣	١٧	-		
		إجمالى						

رئيس مجلس الوزراء

رئيس مصلحة الشهر العقارى

مدير مديرية المساحة بالجيزة

٥ - ٥
٢١٠٨